الأربعون
في فضائل صيام ثلاثة أيام من كل شهر

هيفاء كرار

الألوكة
www.alukah.net
00201156800204

الأربعون في فضائل
صيام ثلاثة أيام من كل شهر

إعداد

هيفاء ركا كرار محمد

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدّمة

الحمد لله الكريمِ الوهّاب، الذي يشكر لعباده قليلَ العمل بعظيم الثواب، وصلّى اللهُ وبارك على سيّدنا ونبيّنا محمد، الناصح لأمته الأمين، الذي ما من خير إلا دلّنا عليه ورغّبنا فيه، وعلى آله وصحبه ومن اتبع هداه إلى يوم الدّين، وسلّم تسليمًا كثيرًا، أما بعد

فإنّ الأعمال الصالحة زاد الإيمان، وطريق الجِنان، وبها يتفاوت الناس في الدرجات، ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُواْ﴾ [سورة الأنعام:١٣٢]، وإنّ من الأسباب التي تعين العبد على التزوّد من العمل الصالح معرفة ثوابه وفضله، حتى تشتاق نفسه للعمل، وتنقاد له بيسر، وتنشط للإكثار منه، والثبات عليه.

والصوم من أعظم الأعمال الصالحة التي جاءت الأدلة الكثيرة في فضله وعظيم ثوابه، ومن ذلك: قوله تعالى: ﴿ وَأَن تَصُومُواْ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة:١٨٤]، وهذه الخيرية تشمل الروح والبدن، والدنيا والآخرة، ولما ذكر الله تعالى خصال الدين العظيمة، الظاهرة والباطنة، عدّ منها الصيام، فقال تعالى: ﴿وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ﴾ ثم قال: ﴿أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغۡفِرَةٗ وَأَجۡرًا عَظِيمَۢا﴾ [سورة الأحزاب:٣٥]، قال سعيد بن جُبير: "من صام رمضان وثلاثة أيام من كل شهر دخل في قوله: ﴿وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ﴾"[(١)]، وفي الحديث الصحيح: ((قال الله عزّ وجلّ: كل عمل ابن آدم له إلا الصيام، فإنه لي وأنا أجزي به، والصيام جنة، فإذا كان يوم صوم أحدكم، فلا يرفث يومئذ ولا يسخب، فإن سابه أحد أو قاتله، فليقل: إني امرؤ صائم، والذي نفس محمد بيده، لخلوف فم الصائم أطيب عند الله يوم القيامة من ريح المسك، وللصائم فرحتان

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (٦/ ٤١٩).

يفرحهما: إذا أفطر فرح بفطره، وإذا لقي ربَّه فرح بصومه))[1] إلى غير ذلك من فضائل الصوم، فما أحرى العبد أن يحرص على هذه العبادة العظيمة، فرضًا ونفلًا.

وهذا البحث يتناول مجموع أحاديث في فضل صيام ثلاثة أيام من كل شهر، ومشروعيتها، وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومها، وعزوتها إلى مصادرها من كتب السنّة المطبوعة، مع بيان حكمها عند الشيخ الألباني -رحمه الله- بحسب ما وقفتُ عليه، ثم بينتُ غريب الألفاظ التي اشتملت عليها،، واجتهدت في ترتيبها ترتيبًا موضوعيًا بحسب تقارب دلالاتها ومعانيها.

والله أسأل أن يجعله علمًا نافعًا، وعملًا متقبلًا.

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري (٩٧-كتاب التوحيد، ٣٥- باب قول الله تعالى: ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾، ٧٤٩٢)، ومسلم (١٣-كتاب الصيام، ٣٠- باب فضل الصيام، ١١٥١)، واللفظ له.

الحديث الأول

عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: ((أُخبِر رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أني أقول: والله لأصومنَّ النهار، ولأقومنّ الليل ما عشت. فقلت له: قد قلتُه بأبي أنت وأمي، قال: فإنك لا تستطيع ذلك، فصمْ وأفطرْ، وقمْ ونمْ، **وصمْ من الشهر ثلاثةَ أيام، فإن الحسنة بعشر أمثالها، وذلك مثل صيامُ الدَّهر**. قلت: إني أطيق أفضل من ذلك، قال: فصمْ يومًا وأفطر يومين. قلت: إني أطيق أفضل من ذلك. قال: فصم يومًا وأفطر يومًا، فذلك صيامُ داودَ عليه السلام، وهو أفضلُ الصيام. فقلت: إني أطيق أفضل من ذلك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لا أفضلَ من ذلك))[١].

قال عبد الله بن عمرو: "لأن أكون قبلتُ الثلاثة الأيامَ التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحبُّ إليّ من أهلي ومالي"[٢]. وفي لفظ: "فصرتُ إلى الذي قال لي النبي صلى الله عليه وسلم، فلما كبرتُ ودِدتُ أني كنتُ قبلتُ رخصةَ نبيِّ الله صلى الله عليه وسلم"[٣].

الحديث الثاني

عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((صومُ ثلاثةٍ من كلِّ شهر، ورمضانَ إلى رمضانَ صومُ الدهر))[٤].

---

(١) متفق عليه. أخرجه البخاري (٣٠ - كتاب الصوم، ٥٦ - باب: صوم الدهر، ١٩٧٦)، واللفظ له، ومسلم (١٣ - كتاب الصيام، ٣٥- باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرَّر به، أو فوّت به حقًا أو لم يُفطر العيدين والتشريق، وبيان تفضيل صوم يوم وإفطار يوم، ١١٥٩) بنحوه.

(٢) "صحيح مسلم" (١١٥٩).

(٣) "صحيح مسلم" (١١٥٩).

(٤) أخرجه مسلم (١٣- كتاب الصيام، ٣٦- باب استحبابِ صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وصومِ يوم عرفة وعاشوراء والإثنين والخميس، ١١٦٢).

الحديث الثالث

عن أبي ذرّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مَن صام مِن كلِّ شهر ثلاثةَ أيامٍ فذلك صيامُ الدّهر))، فأنزل الله عزَّ وجلَّ تصديقَ ذلك في كتابه: ﴿مَن جَآءَ بِٱلۡحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشۡرُ أَمۡثَالِهَاۖ﴾ اليومُ بعشرة أيام[(١)].

الحديث الرابع

عن قُرّة بن إياس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((صوم ثلاثة أيام من كل شهر صومُ الدّهر كلِّه وإفطارُه))[(٢)].

الحديث الخامس

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((شهر الصبر، وثلاثة أيام من كلِّ شهر صومُ الدهر))[(٣)].

الحديث السادس

عن أبي عثمان النهدي، أنّ أبا هريرة رضي الله عنه كان في سفر، فلما نزلوا أرسلوا إليه وهو يصلي فقال: إني صائم، فلما وضعوا الطعام وكادوا أن يَفْرَغُوا جاء، فقالوا: هلمَّ فكلْ، فأكل، فنظر القوم إلى الرسول فقال: ما تنظرون؟ فقال: والله لقد قال: إني صائم، فقال أبو هريرة:

---

(١) أخرجه الترمذي في "الجامع" (٦- كتاب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ٥٤- باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر، ٧٦٢)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح". وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(٢) أخرجه البزّار في "مسنده" (٣٣٠١) (٨/ ٢٤١)، وقال الشيخ الألباني: صحيح، انظر: "صحيح الترغيب والترهيب" (١٠٣٤).

(٣) أخرجه النسائي في "سننه" (٢٢- كتاب الصيام، ٨٢- ذكر الاختلاف على أبي عثمان في حديث أبي هريرة في صيام ثلاثة أيام من كل شهر، ٢٤٠٨)، وقال الشيخ الألباني: صحيح.

صدق، وإنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((صومُ شهر الصبر، وصومُ ثلاثة أيام من كلِّ شهر صومُ الدهر كلِّه))، فقد صمت ثلاثة أيام من أول الشهر، فأنا مفطر في تخفيف الله، صائم في تضعيف الله[١].

الحديث السابع

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((صام نوح عليه السلام الدهر إلا يوم الفطر والأضحى، وصام داود عليه السلام نصف الدهر، وصام إبراهيم عليه السلام ثلاثة أيام من كل شهر، صام الدهر وأفطر الدهر))[٢].

الحديث الثامن

عن أبي ذرّ رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((من صام ثلاثة أيام من كل شهر فقد تمَّ صوم الشهر = أو فله صوم الشهر))[٣]. شكّ عاصم.

---

(١) أخرجه أحمد في "المسند" (١٠٦٦٣)، (١٦/ ٣٨٨) واللفظ له، وأخرجه ابن شاهين بنحوه في "الترغيب في فضائل الأعمال" (باب مختلط من فضائل الصيام من وجوه ومعاني شتى، ١٣٨) (١/ ١٧٧). قال الشيخ الألباني: "وإسناده صحيح على شرط مسلم" انظر: "إرواء الغليل" (٤/ ٩٩).

(٢) أخرجه الطبراني (١٣٣)، (١٣/ ٥٤)، وقال الشيخ الألباني: ضعيف، انظر: "الضعيفة" (٦٧٥١) (١٤/ ٥٥٣).

(٣) أخرجه النسائي في "سننه" (٢٢-كتاب الصيام، ٨١- صوم ثلاثة أيام من الشهر، ٢٤١٠)، وقال الشيخ الألباني: ضعيف الإسناد.

الحديث التاسع

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ((أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاثٍ: صيامِ ثلاثة أيام من كلِّ شهر، وركعتَي الضحى، وأن أوترَ قبل أن أنام))[١].

الحديث العاشر

عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: ((أوصاني حبيبي ﷺ بثلاثٍ، لن أدَعَهُنَّ ما عشت: بصيام ثلاثة أيام من كلِّ شهر، وصلاةِ الضحى، وبأن لا أنام حتى أوتر))[٢].

الحديث الحادي عشر

عن أبي ذرّ رضي الله عنه قال: ((أوصاني حبيبي صلى الله عليه وسلم بثلاثة -لا أدعهن إن شاء الله تعالى أبدًا- أوصاني بصلاة الضحى، وبالوتر قبل النوم، وبصيام ثلاثة أيام من كل شهر))[٣].

---

(١) متفق عليه. أخرجه البخاري (٣٠ -كتاب الصوم ٦٠ - باب صيامِ أيام البيض: ثلاثَ عشرةَ وأربعَ عشرةَ وخمسَ عشرةَ، ١٩٨١)، واللفظ له، ومسلم (٦ -كتاب صلاة المسافرين وقصرها، (١٣) باب استحبابِ صلاة الضحى، وأنّ أقلها ركعتان، وأكملَها ثمانِ ركعات وأوسطَها أربعُ ركعات أو ستٌّ، والحثِّ على المحافظة عليها، ٧٢١) بنحوه.

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه"، (٦-كتاب صلاة المسافرين وقصرها، (١٣) باب استحبابِ صلاة الضحى، وأنّ أقلها ركعتان، وأكملَها ثمانِ ركعات وأوسطَها أربعُ ركعات أو ستٌّ، والحثِّ على المحافظة عليها، ٧٢٢).

(٣) أخرجه النسائي في "سننه" (٢٢-كتاب الصيام، ٨١- صوم ثلاثة أيام من الشهر، ٢٤٠٤)، وقال الشيخ الألباني: صحيح.

الحديث الثاني عشر

عن عثمان بن أبي العاص الثقفي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((صيامٌ حَسَنٌ ثلاثةُ أيامٍ من الشهر))[١].

قال الإمام النووري رحمه الله: "والأفضل صومُها في الأيام البيض، وهي: الثالثَ عشر، والرابعَ عشر، والخامسَ عشر. وقِيل: الثاني عشر، والثالِثَ عشر، والرابعَ عشر، والصحيح المشهور هُوَ الأول"[٢].

الحديث الثالث عشر

عن ابن مِلْحان القَيْسي قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نصومَ البِيض: ثلاثَ عشرةَ، وأربعَ عشرةَ، وخمسَ عشرةَ، قال: وقال: هُنَّ كهيئة الدهر))[٣].

الحديث الرابع عشر:

عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((يا أبا ذرّ، إذا صمتَ من الشهر ثلاثةَ أيامٍ؛ فصمْ ثلاثَ عشرةَ، وأربعَ عشرةَ، وخمسَ عشرة))[٤].

---

(١) أخرجه النسائي في "السنن" (٢٢- كتاب الصيام، ٨١- صوم ثلاثة أيام من الشهر، ٢٤١١)، وابن شاهين في "الترغيب في فضائل الأعمال" (باب مختلط من فضائل الصيام من وجوه ومعاني شتى، ١٣٩) (١/ ١٧٨). وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(٢) "رياض الصالحين" للنووي، ص٣٦٠.

(٣) أخرجه أبو داود في "السنن" (٨- كتاب الصيام، ٦٨- باب في صوم الثلاث من كل شهر، ٢٤٤٩)، وقال الشيخ الألباني: صحيح لغيره. انظر: "صحيح الترغيب والترهيب" (١٠٣٩).

(٤) أخرجه الترمذي في "الجامع" (٦- كتاب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ٥٤- باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر، ٧٦١)، وقال: "حديث حسن". وقال الشيخ الألباني: حسن صحيح.

الحديث الخامس عشر:

عن أبي ذر رضي الله عنه قال: ((أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نصوم من الشهر ثلاثة أيام البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة))[١].

الحديث السادس عشر:

عن أبي ذرّ رضي الله عنه أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل: ((عليك بصيام ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة))[٢].

الحديث السابع عشر

عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((صيام ثلاثة أيام من كل شهر صيامُ الدهر، أيام البيض صبيحة ثلاثَ عشرة، وأربعَ عشرة، وخمسَ عشرة))[٣].

الحديث الثامن عشر

عن عبد الملك بن أبي المنهال عن أبيه قال: ((أنّ النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم بصيام ثلاثة أيام البيض، قال: هي صوم الشهر))[٤].

---

(١) أخرجه النسائي في "سننه" (٢٢- كتاب الصيام، ٨٤- ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر، ٢٤٢٢)، وقال الشيخ الألباني: حسن.

(٢) أخرجه النسائي في "سننه" (٢٢- كتاب الصيام، ٨٤- ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر، ٢٤٢٢)، وقال الشيخ الألباني: حسن بما قبله.

(٣) أخرجه النسائي في "سننه" (٢٢- كتاب الصيام، ٨٣- كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، ٢٤٢٠)، وقال الشيخ الألباني: حسن لغيره. انظر: "صحيح الترغيب والترهيب" (١٠٤٠).

(٤) أخرجه النسائي في "سننه" (٢٢- كتاب الصيام، ٨٤- ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر، ٢٤٣١)، وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

الحديث التاسع عشر

عن ابن عمر رضي الله عنهما: ((أن رجلًا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الصيام، فقال: عليك بالبيض، ثلاثة أيام من كل شهر))[١] .

الحديث العشرون

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: جاء رجل من الأنصار إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، كلمات أسأل عنهن، قال: اجلس، وجاء رجل من ثقيف، فقال: يا رسول الله، كلمات أسأل عنهن، فقال صلى الله عليه وسلم: سبقك الأنصاري، فقال الأنصاري: إنه رجل غريب، وإن للغريب حقًا، فابدأ به، فأقبل على الثقفي، فقال: إن شئت أجبتك عما كنت تسأل، وإن شئت سألتني وأخبرك، فقال: يا رسول الله، بل أجبني عما كنت أسألك، قال: جئت تسألني عن الركوع والسجود والصلاة والصوم، فقال: لا، والذي بعثك بالحق ما أخطأتَ مما كان في نفسي شيئًا، قال: فإذا ركعت، فضع راحتيك على ركبتيك، ثم فرّج بين أصابعك، ثم امكث حتى يأخذ كل عضو مأخذه، وإذا سجدت، فمكّن جبهتك، ولا تنقُر نقرًا، وصلِّ أول النهار وآخره، فقال: يا نبي الله، فإن أنا صليت بينهما؟ قال: فأنت إذًا مصلٍّ، **وصمْ من كل شهر ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة...**))[٢] .

---

(١) أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٨٢٨٢)، (٨/ ١٦٣- ١٦٤).

(٢) أخرجه ابن حبان في "صحيحه"، (النوع الثالث والأربعون: إخباره صلى الله عليه وسلم عن الحكم للأشياء التي تحدث في أمته قبل حدوثها، ذكر وصف بعض السجود والركوع للمصلي في صلاته، ٤٠٩٨)، وقال الشيخ الألباني: حسن لغيره. انظر: "التعليقات الحسان" (٣/ ٣٥٧).

الحديث الحادي والعشرون

عن ابن الحَوْتَكِيّة قال: قال أبي: ((جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه أرنب قد شواها وخبز، فوضعها بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قال: إني وجدتها تدمى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: لا يضر، كلوا، وقال للأعرابي: كل، قال: إني صائم، قال: صوم ماذا؟ قال: صوم ثلاثة أيام من الشهر، قال: إن كنت صائمًا فعليك بالغرِّ البيض: ثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة)). قال أبو عبد الرحمن: الصواب عن أبي ذرّ، ويُشبه أن يكون وقع من الكُتّاب "ذرّ" فقيل: أبي[١].

الحديث الثاني والعشرون

عن موسى بن طلحة، أنه دَفَع إلى عمر بن الخطاب وهو يُغْدي الناس، فمرّ به رجل -أو سلّم عليه رجل- فقال له عمر: هلمّ، قال: إني صائم. قال: وأي الشهر تصوم؟ قال: من كل شهر أوله وأوسطه. فقال عمر: ادعوا لي عبدَ الله بن مسعود، وأبيَّ بن كعب، فسمّى رجالًا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فجاءوا، فقال: هل تحفظون يوم جاء الرجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأرنب في وادي كذا، يوم كذا؟ قالوا: نعم. قال عمر: فحدّثوا الرجل، فأنشئوا يحدّثون الرجل. فقالوا: ((كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادي كذا، يوم كذا، فأتاه راعٍ بأرنب مشوية هدية، فقال الراعي: أما إني قد رأيت بها دمًا، فأمر القوم أن يأكلوا، ولم يأكل، فقال للراعي: اجلس فكل معهم، فقال: إني صائم. فقال: كيف صومك؟ قال: أصوم من كل شهر ثلاثة أيام. قال: وأي ثلاثة تصوم؟ قال: من أوسطه وآخره، وكما يكون. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: صم الثلاثة البيض))[٢].

---

(١) أخرجه النسائي في "سننه" (٢٢- كتاب الصيام، ٨٤- ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر، ٢٤٢٧)، وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

(٢) أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦٩٦٩)، (٧/ ٩٨- ٩٩).

الحديث الثالث والعشرون

عن عمرو بن شُرَحْبِيلَ عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((قيل للنبي صلى الله عليه وسلم:رجل يصوم الدهر؟ قال: وَدِدْتُ أنه لم يطعم الدهر، قالوا: فثلثيه؟ قال: أكثر(١)، قالوا :فنصفه؟ قال: أكثر(٢)، ثم قال: ألا أخبركم بما يُذهب وَحَرَ الصَّدْر(٣)؟ صومُ ثلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهر))(٤).

الحديث الرابع والعشرون

عن عليِّ بن أبي طالب رضي الله عنه أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((صومُ شهرِ الصبرِ(٥) وثلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهر؛ يُذهبْن بوَحَرِ الصَّدْر))(٦).

الحديث الخامس والعشرون

عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير قال: كنّا بالمِرْبَد فإذا أنا برجل أشعث الرأس بيده قطعة أديم، فقلنا له: كأنّك رجلٌ من أهل البادية؟ قال: أجل. فقلنا له: ناولنا هذه القطعة الأديم

---

(١) "أي: هو أكثر من حدّ المشروع". "صحيح الترغيب والترهيب" (١/ ٦٠٠).

(٢) "لعل المقصود بعدم شرعية صيام نصفه إنما هو إذا كان يَسرد الصوم فيه لا يفطر، بخلاف ما لو صام فيه يومًا وأفطر يومًا، فإنَّه أفضل الصيام كما في الحديث الآتي بعده، ولا سيما ولمسلمٍ في رواية له: "صوم داود نصف الدهر". فتأمله جيدًا يتبين لك أنَّه لا تعارض بين الحديثين؛ خلافاً لما ذهب إليه السندي رحمه الله تعالى". "صحيح الترغيب والترهيب" للألباني (١/ ٦٠٠).

(٣) "هو بالتحريك: غِشّه ووساوسه. وقيل: الحقد والغيظ. وقيل: العداوة. وقيل: أشدّ الغضب". "النهاية" لابن الأثير، ص٩٦٢ (وحر).

(٤) أخرجه النسائي في "سننه" (٢٢-كتاب الصيام، ٧٥- صوم ثلثي الدهر، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، ٢٣٨٥)، وقال الشيخ الألباني: صحيح. انظر: "صحيح الترغيب والترهيب" (١٠٣٦).

(٥) شهر الصبر هو رمضان. انظر: "صحيح الترغيب والترهيب" (١/ ٥٩٩).

(٦) أخرجه البزّار في "مسنده" (٦٨٨) (٢/ ٢٧١)، وقال الشيخ الألباني: صحيح لغيره، انظر: "صحيح الترغيب والترهيب" (١٠٣١).

التي في يدك، فأخذناها فقرأنا ما فيها، فإذا فيها: ((من محمد رسول الله إلى بني زُهَير، أعطوا الخمس من الغنيمة وسهم النبي الصَّفيّ، وأنتم آمنون بأمان الله وأمان رسوله)). قال: فقلنا: من كتب لك هذا؟ قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: فقلنا: ما سمعت منه شيئًا؟ قال: نعم، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر يُذهبْنَ وَحَرَ الصدور)) فقلنا له: أسمعتَ من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! فقال: ألا أراكم تتهموني، فوالله لا أحدكم بشيء! ثم ذهب[(١)].

الحديث السادس والعشرون

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((صوم شهر الصبر وثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر الصدر))[(٢)].

الحديث السابع والعشرون

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر))(٣).

---

(١) أخرجه ابن حبان في "صحيحه"، (النوع السابع والثلاثون: كِتْبَتُهُ صلى الله عليه وسلم الكتبَ إلى المواضع بما فيها من الأحكام والأوامر وهي ضربٌ من الأفعال، ٧١٩٩)، وقال الشيخ الألباني: صحيح. انظر: "التعليقات الحسان" (٩/ ٢٧٧). وفي لفظ: عن رجل من بني أقيش قال: معه كتاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((صيام ثلاثة أيام من الشهر يذهبن وحر الصدر)) أخرجه أحمد وغيره، وفي لفظ: عن أبي الفضل يزيد بن عبد الله الشخير، قال: كنّا جلوسًا بهذا المزبد بالبصرة، فجاء أعرابي معه قطعة أديم أو قطعة جراب، فقال: هذا كتاب كتبه النبي صلى الله عليه وسلم ... قال: قلنا للأعرابي: أنت سمعتَ هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم، سمعته يقول: ((صوم شهر الصبر -يعني رمضان- وثلاثة أيام من كل شهر يُذهبن وحر الصدر)). وقيل: عن يزيد بن عبد الله الشخير، عن الأعرابي ... وقيل: عن يزيد بن عبد الله بن الشخير، حدثنا رجل، من بني عكل ... قال ابن حبان: "هذا النِّمر بن تَوْلب الشاعر".

(٢) كشف الأستار عن زوائد البزّار (١٠٥٧)، (١/ ٤٩٤).

(٣) أخرجه النسائي (٢٢-كتاب الصيام، ٨٢- ذكر الاختلاف على أبي عثمان في خبر أبي هريرة في صيام ثلاثة أيام من كل شهر)، ٢٤١٣)، وقال الشيخ الألباني: صحيح.

الحديث الثامن والعشرون

عن أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها قالت: ((أربع لم يكن يدعهن رسول الله صلى الله عليه وسلم: صيام يوم عاشوراء، والعشر، وثلاثة أيام من كل شهر، والركعتين قبل الغداة))[١] .

الحديث التاسع والعشرون

عن مُعاذة العدوية أنها سألت عائشة زوجَ النبي صلى الله عليه وسلم: ((أكان رسول الله ﷺ يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم. فقلتُ لها: من أيِّ الشهر كان يصوم؟ قالت: لم يكن يبالي من أيِّ أيامِ الشهر يصوم))[٢] .

الحديث الثلاثون

عن عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال: ((سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صومه فقال: ثلاثة عشر وأربعة عشر وخمسة عشر، وسألته عن الصلاة بالليل فقال: ثمان ركعات وأوتر بثلاث، فقلت: ما تقرأ فيها؟ فقال: {سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى} و{قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ} و{قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ}))[٣] .

---

(١) أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٧٢٧٦)، (٧/ ٧١٥). وقال الشيخ الألباني: ضعيف، انظر: الإرواء (٩٥٤) (٤/ ١١١).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٣- كتاب الصيام، ٣٦- باب استحبابِ صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وصومِ يوم عرفة وعاشوراء والإثنين والخميس، ١١٦٠).

(٣) أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق"، تحت ترجمة (حُبَيش بن محمد بن حُبَيش أبو القاسم الموصلي) (١٢/ ٩١).

الحديث الحادي والثلاثون

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم – يعني من غرّة[١] كل شهر- ثلاثة أيام))[٢].

الحديث الثاني والثلاثون

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ((أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم من كل شهر: يوم الإثنين من أول الشهر، والخميس الذي يليه، ثم الخميس الذي يليه))[٣].

الحديث الثالث والثلاثون

عن هُنيدة الخُزاعي قال: دخلت على أمّ المؤمنين[٤] سمعتها تقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة أيام، أول اثنين من الشهر، ثم الخميس، ثم الخميس الذي يليه))[٥].

---

(١) أي: البيض الليالي بالقمر، وهي ثالث عشر، ورابع عشر، وخامس عشر. "النهاية" لابن الأثير، ص٦٦٦ (غرر).

(٢) أخرجه أبو داود في "السنن" (٨- كتاب الصيام، ٦٨- باب في صوم الثلاث من كل شهر، ٢٤٤٩)، والترمذي في "الجامع" (٦- كتاب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ٤١- باب ما جاء في صوم يوم الجمعة، ٧٤٢)، وزاد: ((وقلما كان يفطر يوم الجمعة)). وقال: "حديث عبد الله حديث حسن غريب. وقد استحب قومٌ من أهل العلم صيامَ يوم الجمعة، وإنما يكره أن يصوم يوم الجمعة لا يصوم قبله ولا بعده ". وقال الشيخ الألباني: حسن.

(٣) أخرجه النسائي في "سننه" (٢٢- كتاب الصيام، ٨٣- كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، ٢٤١٤)، وقال الشيخ الألباني: صحيح بما بعده.

(٤) هي حفصة – رضي اللَّه عنها –. انظر: "ذخيرة العقبى" للشيخ محمد بن علي الأثيوبي (٢١/ ٣٣٨).

(٥) أخرجه النسائي في "سننه" (٢٢- كتاب الصيام، ٨٣- كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، ٢٤١٥)، وقال الشيخ الألباني: صحيح.

الحديث الرابع والثلاثون

عن هُنيدة بن خالد عن امرأته عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم[١] ((أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم تسعًا من ذي الحجّة، ويوم عاشوراء، وثلاثة أيام من كل شهر، أول اثنين من الشهر، وخميسين))[٢].

الحديث الخامس والثلاثون

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر أيام البيض في حضر ولا سفر))(٣).

(١) هي أم سلمة رضي الله عنها، كما جاء في رواية الطبراني (٣٩٧).

(٢) أخرجه النسائي في "سننه" (٢٢- كتاب الصيام، ٨٣- كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، ٢٤١٧)، وقال الشيخ الألباني: صحيح.

(٣) أخرجه النسائي (٢٢- كتاب الصيام، ٧٠- صوم النبي صلى الله عليه وسلم -بأبي هو وأمي- وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك، ٢٣٤٥)، وقال الشيخ الألباني: ضعيف الإسناد.

الحديث السادس والثلاثون

عن عمران بن حصين رضي الله عنهما أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال له – أو قال لرجل وهو يسمع-: ((يا فلان، أصمتَ من سُرَّةِ[١] هذا الشهر؟ قال: لا، قال: فإذا أفطرتَ فصمْ يومين))[٢].

الحديث السابع والثلاثون

عن أبي عقرب قال: سألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم؟ فقال: صم يومًا من الشهر، قلت: يا رسول الله، زدني، زدني، قال: تقول: يا رسول الله، زدني، زدني، يومين من كل شهر، قلت: يا رسول الله، زدني، زدني، إني أجدني قويًا، فقال: زدني زدني أجدني قويًا، فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننتُ أنه ليردّني، قال: صم ثلاثة أيام من كل شهر))[٣].

---

(١) "أي: أوله، وقيل: مستهله، وقيل: وسطه، وسرُّ كل شيء جوفه، فكأنه أراد الأيام البيض، قال الأزهري: لا أعرف السرّ بهذا المعنى، إنما يقال: سِرارُ الشهر وسَراره وسَرَره، وهو آخر ليلة يَسْتَسِرُّ الهلال بنور الشمس. ومنه الحديث: ((هل صمتَ من سِرار هذا الشهر شيئًا؟))، قال الخطابي: كان بعض أهل العلم يقول في هذا: إن سؤاله سؤال زجر وإنكار؛ لأنه قد نهى أن يُستقبل الشهر بصوم يوم أو يومين. قال: ويُشبه أن يكون هذا الرجل قد أوجبه على نفسه بنذر، فلذلك قال له في سياق الحديث: ((إذا أفطرت -يعني: من رمضان- فصم يومين))، فاستحب له الوفاء بهما" اهـ. "النهاية" لابن الأثير، ص٤٢٦ (سرر).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٣-كتاب الصيام، ٣٦- باب استحبابِ صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وصومِ يوم عرفة وعاشوراء والإثنين والخميس، ١١٦١).

(٣) أخرجه النسائي في "سننه" (٢٢-كتاب الصيام، ٨٥- صوم يومين من الشهر، ٢٤٣٣)، وقال الشيخ الألباني: صحيح الإسناد.

الحديث الثامن والثلاثون

عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: ((سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم، فقال: صم ثلاثة أيام من كل شهر . قلت: إني أطيق حتى نازلني، ثم قال: " صم ثلاثة أيام من الشهر". قلت: إني أطيق حتى نازلني، ثم قال: " صم صيام داود، صم يومًا وأفطر يومًا))[١].

الحديث التاسع والثلاثون

عن كهمس الهلالي، قال: ((قدمتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقمتُ عنده ثم خرجتُ عنه، فأتيته بعد حول، فقلت: يا رسول الله أما تعرفني؟، قال: لا، قلت: أنا الذي كنت عندك عام أول، قال: فما غيرك بعدي؟ قال: ما أكلت طعامًا بنهار منذ فارقتك، قال: فمن أمرك بتعذيب نفسك؟ صم يومًا من السُّرُر، قلت: زدني، حتى قال: «صم ثلاثة أيام من الشهر))[٢].

(١) أخرجه الطبراني (٣١٢٣)، (٣/ ٢٢٥).

(٢) أخرجه الطبراني (٤٣٥)، (١٩/ ١٩٤).

الحديث الأربعون

عن مُجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها ((أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم انطلق فأتاه بعد سنة، وقد تغيرت حاله وهيئته، فقال: يا رسول الله أما تعرفني؟ قال: ومن أنت؟ قال: أنا الباهلي الذي جئتك عام الأول، قال: فما غيّرك، وقد كنت حسنَ الهيئة قلت: ما أكلت طعامًا منذ فارقتك إلا بليل، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لم عذبتَ نفسك؟ ثم قال: صم شهر الصبر ويومًا من كل شهر، قال: زدني فإن بي قوة، قال: صم يومين، قال: زدني، قال: صم ثلاثة أيام، قال: زدني، قال: صم من الحُرُم واترك، صم من الحُرُم واترك، صم من الحُرُم واترك. وقال بأصابعه الثلاثة، فضمها ثم أرسلها))[1].

الحديث الحادي والأربعون

عن ميمونة بنت سعد رضي الله عنها أنها قالت: يا رسول الله أفتنا عن الصوم، فقال: ((من كل شهر ثلاثة أيام من استطاع أن يصومهن، فإن كل يوم يكفر عشر سيئات، وأنه ينقي من الإثم كما ينقي الماء الثوب))[2].

(١) أخرجه أبو داود في "سننه"، (٨-كتاب الصيام، ٥٤-باب في صوم أشهر الحُرُم، ٢٤٢٨)، وقال الشيخ الألباني: ضعيف.

(٢) أخرجه الطبراني (٦٠)، (٢٥/ ٣٥).

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث أذكر أهم الهدايات المستفادة من الأحاديث:

١) تتابعت الأحاديث في استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وبيان فضلها والحثّ عليها.

٢) سعة فضل الله تعالى وعظيم كرمه؛ إذ ضاعف الأجر لمن صام ثلاثة أيام من كل شهر، فجعل ذلك بمثابة صيام الدهر.

٣) وصية النبي صلى الله عليه وسلم لثلاثة من الصحابة -رضي الله عنهم- بصيام ثلاثة أيام من كل شهر؛ مما يدل على آكدية استحبابها.

٤) شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على أمته، ونصحه لهم، وحرصه عليهم ألا يحصل لهم حرج ومشقة في العمل، كما قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾﴾ [سورة التوبة:١٢٨]، فقد أرشد عددًا من الصحابة الذين حرصوا على كثرة الصيام إلى ما هو أرفقُ بهم وخيرٌ لهم، وهو صيام ثلاثة أيام من كل شهر.

٥) حرص الصحابة رضي الله عنهم على العمل الصالح، ومواظبتهم عليه.

٦) أنّ للعبد أن يختار صيام ثلاثة أيام من أيّ أيام الشهر، لحديث معاذة رضي الله عنها.

٧) أنّ الأفضل في صومها أن يتحرى البيض، وهي: ثلاثَ عشرةَ، وأربعَ عشرةَ، وخمسَ عشرة.

٨) أنّ لصيام ثلاثة أيام من كل شهر أثرًا جميلًا على النفس وسلامة الصدر من الوساوس والأحقاد والعداوات.

المراجع

١. "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السّبيل" للإمام محمد ناصر الدّين الألباني (ت١٤٢٠هـ)، بإشراف محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية (١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م).

٢. "البحر الزخّار المعروف بمسند البزّار"، للحافظ أبي بكر أحمد بن عمرو البزّار (ت٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ومكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ- ١٩٨٨م).

٣. "تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلّها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها من وارديها وأهلها" للإمام الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن الشافعي المعروف بابن عساكر (ت٥٧١هـ)، تحقيق: أبي سعيد عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت (١٤١٥هـ- ١٩٩٥م).

٤. "الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك" لأبي حفص عمر ابن شاهين (ت٣٨٥هـ)، تحقيق صالح أحمد الوعيل، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى (١٤١٥هـ- ١٩٩٥م).

٥. "التعليقات الحسان على صحيح ابن حبّان وتمييز سقيمه من صحيحه وشاذّه من محفوظه" للعلامة الشيخ محمد ناصر الدّين الألباني (ت١٤٢٠هـ)، بترتيب ابن بلبان، دار با وزير، جدة، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م).

٦. "تفسير القرآن العظيم" للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (ت٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي السلامة، دار طيبة، الرياض، الطبعة الثانية (١٤٢٣هـ- ٢٠١١م).

٧. "ذخيرة العقبى في شرح المجتبى" للشيخ محمد بن علي بن آدم الأثيوبي الوَلَّوِي (ت١٤٤٢هـ)، دار آل بُروم، مكة المكرمة، الطبعة الأولى (١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م).

٨. "رياض الصالحين" للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي (ت٦٧٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية (١٤١٨هـ- ١٩٩٧م).

٩. "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة"، للعلامة الشيخ محمد ناصر الدّين الألباني (ت١٤٢٠هـ)، دار المعارف، الرياض، الطبعة الأولى (١٤٢٥هـ).

١٠. "سنن أبي داود" للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ)، حكم على أحاديثه: العلامة المحدِّث محمد ناصر الدّين الألباني، اعتنى به: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية (١٤٢٧هـ- ٢٠٠٧م).

١١. "سنن الترمذي" وهو الجامع المختصر من السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل" المعروف بـ "جامع الترمذي"، للإمام محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت٢٧٩هـ)، حكم على أحاديثه: العلامة المحدِّث محمد ناصر الدّين الألباني، اعتنى به: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية (١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م).

١٢. "سنن النسائي" للإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النائي (ت٣٠٣هـ)، حكم على أحاديثه: العلامة المحدِّث محمد ناصر الدّين الألباني، اعتنى به: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الثانية (١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م).

١٣. "صحيح ابن حبّان المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقليها"، للحافظ أبي حاتم محمد بن حبّان البُستي (ت٣٥٤هـ)، تحقيق: أد. محمد علي سونمز ود. خالص آي دمير، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى (١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م).

١٤. "صحيح البخاري" وهو الجامع المسند الصحيح المختصر نت أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، اعتنى به: عز الدين ضلِّي، وعماد الطيّار، وياسر حسن، مؤسسة الرسالة ناشرون، دمشق، الطبعة الأولى (١٤٣١هـ- ٢٠١٠م).

١٥. "صحيح الترغيب والترهيب" للإمام محمد ناصر الدّين الألباني (ت١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى (١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م).

١٦. "صحيح مسلم" وهو المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجّاج بن مسلم القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ)،)، اعتنى به: ياسر حسن، وعز الدين ضلِّي، وعماد الطيّار، مؤسسة الرسالة ناشرون، دمشق، (١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م).

١٧. "كشف الأستار عن زوائد البزّار على الكتب الستة" للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى (١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م).

١٨. "المسند" للإمام أحمد بن حنبل (ت٢٤١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٨هـ- ١٩٩٧م).

١٩. "المعجم الأوسط" للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، (١٤١٥هـ- ١٩٩٥م).

٢٠. "المعجم الكبير" للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الثانية (١٤٠٤هـ- ١٩٨٣م).

٢١. "النهاية في غريب الحديث والأثر" لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير (ت٦٠٦هـ)، تحقيق: علي بن حسن الحلبي الأثري، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الخامسة (١٤٣٠هـ).